

Distr.: General
14 October 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ١١٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

تعزيز فرع منع الإرهاب في الأمانة العامة

تقرير الأمين العام

إضافة*

١ - في الجزء 'خامساً' من تقرير الأمين العام عن تعزيز فرع منع الإرهاب في الأمانة العامة (A/57/152) نُوقشت الاحتياجات من الموارد مناقشة عامة. وتوفر هذه الإضافة التكلفة التفصيلية للموارد المذكورة في مرفق التقرير وتتناول، في الفقرة ٢ أدناه، الجوانب الإجرائية لتوفير الموارد في سياق ترتيبات صندوق الطوارئ.

٢ - وفي حالة موافقة الجمعية العامة على تعزيز فرع منع الإرهاب ستنشأ تكاليف إضافية قدرها ٦١٩ ٤٠٠ دولار شاملة احتياجات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وستحمل هذه التكاليف على صندوق الطوارئ بموجب أحكام قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢. وعند استعراض اللجنة الخامسة للبيانات الموحدة بشأن البنود التي تحمل على صندوق الطوارئ فإنها قد تود أن تنظر في ما إذا كان من الممكن إرجاء التكاليف المتعلقة بتعزيز الفرع، كلياً أو جزئياً، في عام ٢٠٠٣ أو ما إذا كان من الممكن إعادة توزيع موارد من أنشطة أخرى ذات أولوية أقل. وحتى الآن لم يتسن تحديد أنشطة في إطار البند ١٤، منع الجريمة والعدالة الجنائية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يمكن إلغاؤها أو تأجيلها أو تعديلها لصالح تعزيز فرع منع

* يعزى التأخر في تقديم هذه الوثيقة إلى ضرورة التشاور مع مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة قبل وضع التقرير في صيغته النهائية.

الإرهاب. وفي ضوء هذا قد تود الجمعية العامة أن تنظر في خيار إنشاء وظائف في عام ٢٠٠٣ على أساس أن الوظائف يمكن أن تتاح لبدء نشاط التوظيف ولكنها لن تُشغل حتى أواخر عام ٢٠٠٣ أو أوائل عام ٢٠٠٤ وذلك بالنظر إلى الموارد المحدودة المتاحة في صندوق الطوارئ، وطول عملية التوظيف. وفي هذه الحالة سيخفف الاعتماد ذو الصلة اللازم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تخفيضا كبيرا أو سيلغى. ويلزم بطبيعة الحال أن يكون مفهوما بوضوح أنه في حالة الموافقة على هذه الوظائف ستكون ثمة حاجة إلى اعتماد مالي كامل لتلك الوظائف في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

احتياجات التكاليف

ألف - الباب ١٤، منع الجريمة والعدالة الجنائية		الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة)
الوظائف (١-د، ١، ١-ف، ٤، ١-ف، ٣، ٢ خ ع - الرتب الأخرى)	٢٣٠ ٩٠٠	
استشاريون (٦ أشهر عمل) لتوفير مدخلات تقنية متخصصة لأجل تقديم المساعدة التقنية وإعداد الوثائق التقنية للتشجيع على التصديق على الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب الدولي وتنفيذها	٣٦ ٠٠٠	
إجتماع فريق الخبراء المعني بالقضايا ذات الأهمية الإقليمية المشتركة بشأن التصديق على الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب الدولي وتنفيذها ولتوفير مدخلات لأجل الانتهاء من إعداد المبادئ التوجيهية التشريعية ومجموعات مواد تنفيذها	٣٤ ٠٠٠	
سفر الموظفين للقيام ببعثات لتقييم الاحتياجات وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان بشأن الإرهاب، بناء على طلبها، وللتشاور مع مسؤولي مكتب الشؤون القانونية ولجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن	٥٠ ٣٠٠	
الخدمات التعاقدية للطباعة الخارجية للمنشورات التقنية بشأن تعزيز النظام القانوني لمناهضة الإرهاب والمواد الترويجية المتخصصة ذات الصلة: (أ) المبادئ التوجيهية التشريعية بشأن الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب ومجموعات مواد التنفيذ المرفقة بها؛ (ب) كتيب معلومات يتضمن تحليلاً للأحكام الإلزامية الرئيسية الواردة في الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب؛ و (ج) دراسة عن التسليم، والمساعدة القانونية المتبادلة، والتعاون في إنفاذ القانون تنفيذاً للصكوك القانونية الدولية المناهضة للإرهاب	٣٠ ٠٠٠	
معدات التشغيل الآلي للمكاتب	١١ ٥٠٠	
المجموع الفرعي للباب ١٤		٣٩٢ ٧٠٠
باء - الباب ٢٧ واو، الإدارة، فيينا		
الإيجار والتعديلات	١٣٢ ٤٠٠	
خدمات الدعم المشتركة، بما في ذلك إيجار وصيانة الأثاث والمعدات المكتبية، ومرافق الاتصال، والشبكة الداخلية، والقرص البصري	٣٨ ٧٠٠	١٧١ ١٠٠
جيم - الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		٥٥ ٦٠٠
باب الإيرادات ١، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		
الإيرادات من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		(٥٥ ٦٠٠)
المجموع الكلي (ألف - دال)		٥٦٣ ٨٠٠